



بنك بيروت  
Bank of Beirut

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية  
لمساهمي بنك بيروت ش.م.ل.  
المنعقدة بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٢٠  
محضر رقم ١٠٦

في الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٨ أيلول ٢٠٢٠، اجتمع مساهمو بنك بيروت ش.م.ل. بشكل جمعية عمومية عادية في مركز الإدارة العامة الكائن في شارع فوش، وسط بيروت التجاري، وذلك بناءً لدعوة من مجلس الإدارة وُجّهت إليهم عن طريق النشر في الصحيفتين الآتيتين:

جريدة الجمهورية	رقم ٢٧٩١	تاريخ ٢٠٢٠/٩/٩	صفحة ٧
جريدة الشرق	رقم ٢١٣٣١	تاريخ ٢٠٢٠/٩/٩	صفحة ٥

نُظمت لائحة الحضور ووقع عليها المساهمون الحاضرون أصالةً ووكالةً عن المساهمين الغائبين والممثلين في هذه الجمعية.

ثم باشرت الجمعية بتأليف مكتبها وقد تشكل على الوجه التالي:

- السيد سليم صفيير رئيساً
- السيد أنطوان عبد المسيح مدققي أصوات
- السيد نارخاطوريان
- المحامي باتريك سمراني أميناً للسر

بعد التدقيق بلائحة الحضور، تبين لمكتب الجمعية أن المساهمين الحاضرين شخصياً والممثلين يملكون /- المساهمة / سهماً من أصل مجموع الأسهم العادية في الشركة البالغ /٦٠,٩٩٦,٩٠٠/ سهماً، مما يجعل هذه الجمعية منعقدة بصورة قانونية لتوفر نصابها المفروض قانوناً والمنصوص عنه في نظام الشركة.

ضُمت إلى هذا المحضر لائحة الحضور، والتفاوض المعطاة من المساهمين الغائبين والممثلين في هذه الجمعية، وعدهي الصحيفتين اللتين نُشرت فيهما الدعوة إلى هذا الاجتماع.

المكتب الرئيسي: شارع فوش، وسط بيروت التجاري، بيروت، لبنان. من جب. ٧٢٥٤ - ١١، هاتف: ٩٧٢٩٧٢، ٩٨٢٩٩٩، ٩٦١ ١ ٨٧٧٢٠، فاكس: ٩٦١ ١ ٨٧٧٢٠  
www.bankofbeirut.com، البريد الإلكتروني: general@bankofbeirut.com، الموقع الإلكتروني: www.bankofbeirut.com

السجل التجاري: ١٢١٨٧ - لائحة المصارف رقم ٧٥ - الرقم المالي: ١٢٢١ - رأس المال: ١٠٥,١٨٥,١٥٠,٠٠٠ ل.ل. مدفوع بالكامل - تقديمات نقدية من المساهمين: ١٢,٩١٦,٠٠٠ دولار أمريكي مدفوعة بكاملها

لبنان | المملكة المتحدة | ألمانيا | سلطنة عمان | قبرص | الإمارات العربية المتحدة | نيجيريا | العراق | أستراليا



صرّح المساهمون الحاضرون أصالةً عن أنفسهم وبالوكالة عن المساهمين الغائبين والممثلين أنهم اطلعوا على المستندات المنصوص عنها في المادة ١٩٧ من قانون التجارة، وأنهم بالتالي بوضع يسمح لهم درس وإقرار جميع المواضيع المدرجة على جدول أعمال هذه الجمعية.

افتتح الرئيس الجلسة مرحباً بالمساهمين وعرض عليهم جدول الأعمال المتضمن الأمور الآتية:

- ١- تلاوة وإقرار تقرير مجلس الإدارة العام والخاص عن أعمال وحسابات المصرف خلال السنة المالية ٢٠١٩،
- ٢- تلاوة وإقرار تقرير مفوضي المراقبة العام والخاص عن أعمال وحسابات المصرف خلال السنة المالية ٢٠١٩،
- ٣- المصادقة على البيانات المالية والميزانية وحساب الأرباح والخسائر الإفراديين والمجمعيين المتعلقين بالسنة المالية ٢٠١٩،
- ٤- المصادقة على التراخيص الممنوحة من قبل مجلس الإدارة عملاً بالمادة ١٥٨ من قانون التجارة.
- ٥- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن مهامهم بإدارة المصرف بصفتهم المذكورة أعلاه خلال السنة المالية ٢٠١٩،
- ٦- انتخاب مجلس إدارة جديد للمصرف.
- ٧- منح أعضاء مجلس الإدارة التراخيص المنصوص عنها في المادتين ١٥٨ و١٥٩ من قانون التجارة والمادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف.
- ٨- تعيين مدقق حسابات ثانٍ للسنوات المالية ٢٠٢٠، ٢٠٢١ و٢٠٢٢ وتحديد أتعابه.
- ٩- تجديد التراخيص الممنوحة ومنح أي تراخيص جديدة عملاً بالمادة ١٥٩ من قانون التجارة.
- ١٠- أمور مختلفة.

وضع الرئيس بتصرف المساهمين:

- محضر اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣؛
- تقرير مجلس الإدارة العام المتعلق بأعمال المصرف خلال السنة المالية ٢٠١٩؛
- تقرير مجلس الإدارة الخاص المتعلق بالعمليات الخاضعة لأحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة؛
- تقرير مفوضي المراقبة العام المرفقة به البيانات المالية الإفرادية العائدة للسنة المالية ٢٠١٩ (ومن ضمنها ميزانية المصرف وحساب الأرباح والخسائر الإفراديين)؛
- تقرير مفوضي المراقبة العام المرفقة به البيانات المالية المجمعة العائدة للسنة المالية ٢٠١٩ (ومن ضمنها ميزانية المصرف وحساب الأرباح والخسائر المجمعيين)؛
- تقرير مفوضي المراقبة الخاص المتعلق بالعمليات الخاضعة لأحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة وبالعمليات الخاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف؛
- وقرار مصرف لبنان الوسيط رقم ١٣٢٥٩ تاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦ (في ما يلي: "القرار الوسيط رقم ١٣٢٥٩").



بعد ذلك، عرض رئيس مجلس الإدارة على المساهمين تطوّر الأوضاع في لبنان خلال العام ٢٠١٩ وخلال الأشهر الثمانية الأولى من العام ٢٠٢٠.

فأوضح أنه بعد الانكماش الذي شهده الاقتصاد خلال النصف الثاني من العام ٢٠١٩، تدهور وضع لبنان في النصف الأول من العام ٢٠٢٠ بصورة حادة بسبب تراكم عدة عوامل اقتصادية ومالية، أهمها:

- تباطؤ الاقتصاد بشكل ملحوظ،
- الشح في السيولة، لا سيّما في العملات الأجنبية،
- قرار الحكومة اللبنانية تعليق دفع سندات اليوروبوند المصدّرة من قبل الدولة اللبنانية الذي ارتدّ سلباً على تصنيف سندات اليوروبوند وعلى سعر صرف العملة اللبنانية والتداولات بالدولار الأميركي في السوق السوداء/الأسواق الموازية،
- الشلل الذي أصاب معظم القطاعات وأطاح بالآلاف العاملين فيها بفعل جائحة الكورونا.

وأشار الرئيس الى أن الانفجار الذي حصل في مرفأ بيروت في ٤ آب ٢٠٢٠، بالإضافة الى حصده عدداً كبيراً من الأرواح وجرحه الآلاف من المواطنين، ألحق أضراراً جسيمة في العديد من الممتلكات والمؤسسات والأعمال، لا سيّما تلك الواقعة في المناطق القريبة من المرفأ.

تابع الرئيس عارضاً أن جميع الأحداث السلبية المعروضة أعلاه طالت القطاع المصرفي بمجمله وانعكست سلباً من جهة أولى على نشاط بنك بيروت ش.م.ل.، ومن جهة ثانية على موجوداته السيادية من سندات اليوروبوند وشهادات ايداع صادرة عن مصرف لبنان وعلى القروض الممنوحة الى العملاء؛ الأمر الذي كبّد بنك بيروت ش.م.ل.، تبعاً للمؤنات التي اضطر الى تكوينها عملاً بتعاميم مصرف لبنان المواكبة لهذه الأوضاع، خسائر إفرادية لفروع لبنان والفروع في الخارج (قبرص وعمان) بلغت خلال السنة المالية ٢٠١٩ / ٧١٧،٠٠٠،٧٢٢،١٩٤ / ليرة لبنانية، وخسائر مجمّعة بلغت للسنة المذكورة أعلاه / ١٨٣،٠٩١،٥٩٥،٠٠٠ / ليرة لبنانية.

بعد ذلك، تلا الرئيس تقرير مجلس الإدارة العام المعدّ عن الوضع المالي للمصرف وعن أعماله وحساباته للسنة المالية ٢٠١٩؛ وفي هذا السياق، ذكّر الرئيس المساهمين بوجوب زيادة أموال المصرف الخاصة خلال مدة حدّها الأقصى ٢٠٢٠/١٢/٣١، بنسبة ٢٠% من حقوق حملة الأسهم العادية (Common Equity Tier One) كما هي في ٢٠١٨/١٢/٣١، وذلك وفق الشروط المنصوص عليها في القرار الوسيط رقم ١٣٢٥٩.

ثمّ تلا الرئيس تقرير مجلس الإدارة الخاص للعائد للسنة المالية ٢٠١٩.

من ثمّ، تلا مفوضو المراقبة تقريرهم العامين المتعلّقين ببيانات المصرف المالية الإفرادية والمجمّعة العائدة للسنة المالية ٢٠١٩، وتقريرهم الخاص المنظم وفقاً للمادة ١٥٨ من قانون التجارة والمادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف، كما تلوا الميزانية وبيان الأرباح والخسائر الإفراديين والمجمّعين العائدين للسنة المالية ٢٠١٩.



وأكد مفوضو المراقبة في هذا السياق أن:

- التطورات المهمة الحاصلة في لبنان منذ الفصل الأخير من العام ٢٠١٩ ولغاية تاريخه والمفصلة في تقريرهم،
- والتداعيات السلبية لهذه التطورات على وضع القطاعات المصرفي والمالي والاقتصادي والتي قد تستتبع تحقق مخاطر نظامية (Systemic Risks)،
- والدرجة العالية من الغموض السائد بانتظار بلورة الأمور وما ستؤول إليه المفاوضات المرتقب أن تجري بين الحكومة اللبنانية وصندوق النقد الدولي ودائني الجمهورية اللبنانية،
- صعبت عليهم من جهة أولى التأكد من إمكانية استمرار بنك بيروت ش.م.ل. كمنشأة عاملة (concern going) بالنظر لظروف البلد العامة الراهنة، ومن جهة ثانية إصدار رأيهم بشأن بيانات المصرف المالية للسنة المالية ٢٠١٩، الأمر الذي اضطرهم الى تضمين تقريرهم العام المتعلق بالبيانات المالية المجمعّة المنظمة من مجلس الإدارة فقرة Disclaimer of opinion؛ وأضافوا أن إدارة المصرف أكدت لهم أنها تتابع التطورات الراهنة وتقوم بكل ما يمكنها من أجل تأمين استمرار بنك بيروت ش.م.ل. كمنشأة عاملة (going concern).

وتابع مفوضو المراقبة أن العوامل المفضلة أعلاه وتقيّد المصرف بتعاميم مصرف لبنان الجديدة حالوا دون التمكن من التقيّد بمعايير الـ IFRS المعتمدة في السابق، مما يفسر بعض الفروقات في هذه البيانات عن متطلبات الـ IFRS.

بعد تلاوة تقرير مجلس الإدارة وتقارير مفوضي المراقبة المذكورين أعلاه، وبعد اطلاع المساهمين على ميزانية المصرف وحساب الأرباح والخسائر الإفراديين والمجمّعين للسنة المالية ٢٠١٩، وبعد البحث والمداولة، اتخذت الجمعية العمومية العادية لمساهمي بنك بيروت ش.م.ل. القرارات الآتية:

#### القرار الأول:

بعد أن أخذت الجمعية العمومية علماً بشروحات رئيس مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة المتعلقة بالتطورات الأخيرة المستجدة في السوق المصرفي، المالي والاقتصادي اللبناني وبيئتها على الوضع المالي لبنك بيروت ش.م.ل.، تصادق الجمعية العمومية العادية على تقرير مجلس الإدارة العام والخاص المتعلقة بأعمال المصرف خلال السنة المالية ٢٠١٩.

#### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار الثاني:

بعد أن أخذت الجمعية العمومية علماً بشروحات مفوضي المراقبة المتعلقة بالتطورات الأخيرة المستجدة في السوق المصرفي، المالي والاقتصادي اللبناني وبيئتها على الوضع المالي لبنك بيروت ش.م.ل.، تصادق الجمعية العمومية العادية على تقرير مفوضي المراقبة العام المرفقة به البيانات المالية الإفرادية للسنة المالية ٢٠١٩ وعلى تقريرهم الخاص العائد للسنة المالية المذكورة أعلاه.



كما تأخذ الجمعية العمومية العادية علماً بخسائر المصرف الإفرادية البالغة /١٩٤,٧٢٢,٧١٧,٠٠٠/ ليرة لبنانية والعائدة لفروع لبنان والفروع في الخارج (قبرص وعمان)، وتصادق على البيانات المالية والميزانية وحساب الأرباح والخسائر الإفراديين للسنة المالية الموقوفة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار الثالث:

تصادق الجمعية العمومية العادية على تقرير مفوضي المراقبة العام المرفقة به البيانات المالية المجمعّة للسنة المالية ٢٠١٩.

كما تأخذ الجمعية العمومية العادية علماً بخسائر المصرف المجمعّة وتصادق على البيانات المالية والميزانية وحساب الأرباح والخسائر المجمعين المتعلقين بالسنة المالية المذكورة أعلاه.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار الرابع:

بعد أخذ العلم بخسائر المصرف الإفرادية والمجمعّة، تقرر الجمعية العمومية العادية:

أ - عدم توزيع أنصبة أرباح عن السنة المالية ٢٠١٩ على حقوق حملة الأسهم من أي فئة كانوا، وذلك لعدم تحقيق المصرف أي أرباح خلال السنة المذكورة؛

ب - تدوير الخسائر المبيّنة في الميزانية وفي حساب الأرباح والخسائر للسنة المالية ٢٠١٩ الى العام ٢٠٢٠؛

ج - والطلب من المساهمين زيادة أموال المصرف الخاصة وفق الأحكام المنصوص عليها في القرار الوسيط رقم ١٣٢٥٩ والآليات المطبقة في المصرف لهذه الغاية.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع



### القرار الخامس:

تقرر الجمعية العمومية العادية المصادقة على التراخيص الممنوحة من مجلس الإدارة عملاً بالمادة ١٥٨ من قانون التجارة بالنسبة للعقود المبرمة من الشركة خلال السنة المالية ٢٠١٩.

اتخذ هذا القرار بإجماع المساهمين الحاضرين والممثلين  
باستثناء المساهمين المعنيين بالتراخيص موضوعه  
والذين امتنعوا عن التصويت عملاً بأحكام المادة ١٥٨  
من قانون التجارة.

### القرار السادس:

تقرر الجمعية العمومية العادية المصادقة على التراخيص الجديدة الممنوحة من مجلس الإدارة للسنة المالية ٢٠٢٠ عملاً بالمادة ١٥٨ من قانون التجارة.

اتخذ هذا القرار بالإجماع

### القرار السابع:

تقرر الجمعية العمومية العادية إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن مهامهم بإدارة المصرف بصفتهم المذكورة أعلاه خلال السنة المالية ٢٠١٩.

اتخذ هذا القرار بالإجماع

### القرار الثامن:

تقرر الجمعية العمومية العادية انتخاب كل من السادة:

- سليم صفيير
- أديب ميلاد
- انطوان عبد المسيح
- معالي الوزير أنور محمد الخليل
- كريكور صدقيان
- أنطوان واكيم
- رمزي صليبا
- بيار كسبار
- راشد بن سعد الراشد
- FSHN Limited
- سر كيس ناصيف



أعضاء لمجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية العادية التي ستصادق على حسابات الشركة للسنة المالية ٢٠٢٢.

على أن تعلق عضوية السيد سر كريس ناصيف في مجلس الإدارة وممارسته لمهامه فيه على تملكه أسهم الضمان وفقاً للأصول المنصوص عليها في نظام المصرف الأساسي.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار التاسع:

تقرر الجمعية العمومية العادية إعطاء أعضاء مجلس الإدارة أي تراخيص لازمة للسنة المالية ٢٠٢٠ عملاً بالمادتين ١٥٨ و ١٥٩ من قانون التجارة، كما تقرر الجمعية العمومية العادية إعطاء الترخيص المنصوص عنه في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف لأعضاء مجلس الإدارة والقائمين على إدارة المصرف وكبار المساهمين حسب الحالة، وقد وضع كل من مجلس الإدارة ومفوضي المراقبة تقريراً خاصاً بهذا المجال وفقاً لأحكام المواد المذكورة.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار العاشر:

تقرر الجمعية العمومية العادية تعيين السادة ديلويت أند توش مفوضي مراقبة لحسابات المصرف للسنوات المالية ٢٠٢٠، ٢٠٢١ و ٢٠٢٢، كما تقرر الجمعية العمومية العادية تفويض رئيس مجلس الإدارة تحديد مخصصات مفوضي المراقبة للسنوات المذكورة أعلاه ودفعها لهم.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع

#### القرار الحادي عشر:

تقرر الجمعية العمومية العادية تجديد التراخيص الممنوحة عملاً بأحكام المادة ١٥٩ من قانون التجارة، كما تقرر منح جميع التراخيص الجديدة اللازمة خلال السنة المالية ٢٠٢٠ عملاً بالمادة المذكورة أعلاه.

### اتخذ هذا القرار بالإجماع



بعد اتخاذ القرارات المذكورة أعلاه، ولما لم يعد من موضوع مدرج على جدول الأعمال، رُفِعَت  
الجلسة ونُظِمَ هذا المحضر.

للموافقة على تعييننا مفوضي مراقبة لحسابات المصرف للسنوات المالية ٢٠٢٠، ٢٠٢١ و٢٠٢٢

ديلويت أند تويريس جونسون  
ديلويت أند تويريس

الرئيس

مدققى الأصوات

أمين السر